



المجلس البلدي بحمام الشط
محضر جلسة الاستثنائية الثانية لسنة 2022
المنعقدة يوم الاربعاء 20 افريل 2022

عملا بمقتضيات القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 والمتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحلية، وقع استدعاء أعضاء المجلس البلدي للجلسة الاستثنائية الثانية لسنة 2022 وذلك يوم الأربعاء 20 افريل 2022 على الساعة الرابعة بعد الزوال بقصر البلدية وذلك للتداول في المواضيع التالية:

1- النظر في الاعفاءات والترشحات الجديدة للسوق البلدي اليومي للخضر والغلال.

2- كيفية استغلال الملك العمومي البحري:

● الكورنيش.

● البلاسات.

عقد المجلس البلدي لبلدية حمام الشط دورته الاستثنائية الثانية لسنة 2022 يوم الاربعاء 20 افريل 2022 على الساعة الرابعة بعد الزوال بقصر بلدية حمام الشط برئاسة السيد نزار مقري رئيس البلدية وقد حضر أشغال الدورة السادة و السيدات أعضاء المجلس البلدي كما هو مبين:

سلوى الراجحي- الهادي روين- علي ابن الحاج خليفة- علي البارودي- بنور بنور- تيسير العكرمي- ميساء بنالطاهر- علي العياشي- سنية بوحجر- إبراهيم حفيظ- علي درين- محمد أمين السديري.

ومن الإدارة البلدية :

- السيد الكاتب العام: خالد السلامي

- السيد نعمان بحدار: مدير الشؤون الإدارية والمالية

- السيد فؤاد مصباح: كاهية مدير المصلحة الفنية

عملا بمقتضيات الفصل 218 وخاصة الفقرة الخامسة منه من القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحلية تولى السيد **خالد السلامي الكاتب العام للبلدية** كتابة الجلسة. وبعد التأكد من النصاب القانوني، ونظرا إلى أن الأعضاء الحاضرين تتألف منهم الأغلبية المطلقة، شرع على بركة الله السيد **نزار مقري رئيس البلدية** بافتتاح أعمال الجلسة مرحبا بكافة الحاضرين. ثم تطرق إلى عرض النقاط والمواضيع المدرجة بجدول أعمال الدورة وهي:

1- النظر في الاعفاءات والترشحات الجديدة للسوق البلدي اليومي للخضر والغلال:

وقع إحداث السوق البلدية لبيع الخضر والغلال بالتفصيل ببرج السدريه بمقتضى قرار بلدي اثر دورته العادية الثالثة لسنة 2018 بتاريخ 18 أوت 2018 وذلك ضمن اتفاقية شراكة مع المركز الدولي للتنمية المحلية والحكم الرشيد CILG VNG وتمثل السوق اليومية للبيع بالتفصيل فضاء هيئته بلدية حمام الشط في المنطقة البلدية وتحتوي على عدة نقاط بيع مخصصة للبيع بالتفصيل للمنتوجات الفلاحية (خضر وغلال) والذي تم تدشينه بتاريخ 2022/03/04 ليتم الترخيص لعدد 13 شخص (09 من العنصر الرجالي و04 من العنصر النسائي) لاشغال نقاط بيع بالسوق مقابل خلاص معلوم شهري قدره 130 ديناراً.

ونظرا لبعض الظروف والعوامل من أهمها انعدام اقبال الحرفاء على هذا الفضاء سجلنا انسحاب كليّ للباعة المرخص لهم وبالتالي تم غلق الفضاء مؤقتا الى حين النظر في تدابير من شأنها ان تحسن في ظروف الاستغلال وتشجيع الطلب على اشغال السوق.بالاضافة الى ان المعنيين قد تقدموا بطلب اعفائهم من خلاص معلوم شهر مارس للأسباب السالفة الذكر مع الإشارة إلى أن عدد 05 أشخاص فقط قاموا بخلاص معلوم شهر مارس.

مع العلم وأنا توصلنا بعدد 09 مطالب جديدة لإشغال نقاط بيع بالسوق اليومية ببرج السدرية والتي تمت إحالتها على أنظار لجنة الفرز بتاريخ 2022/03/04 في انتظار إبداء الرأي .

رأى المجلس

بعد التداول والنقاش قرر أعضاء المجلس البلدي الحاضرين بالإجماع إبقاء السوق مغلق إلى حين مراجعة شروط وكيفية إسناد نقاط البيع لضمان ديمومته. كما تقرر بالإجماع استغلاله ظرفيا كنقطة بيع من المنتج إلى المستهلك .أما فيما يخص طلب المستغلين المغادرين إعفاءهم من خلاص معلوم شهر مارس حسب الظروف المبينة بالمطلب ، فقد وافق أعضاء المجلس البلدي الحاضرين بالإجماع على ذلك.

2- كيفية استغلال الملك العمومي البحري:

•الكورنيش:

المعروض على أعضاء المجلس البلدي مقترح إعلام بإجراء بنة عمومية عن طريق عروض مالية في ظروف مغلقة لتسويغ عـ07د مواقع إنتصاب بالملك العمومي البحري بشاطئ حمام الشط لصانفة 2022 حسب بيانات الجدول المصاحب:

عدد المواقع	التاريخ الأقصى لقبول العروض	مدة التسويغ
ع07د مواقع بمعدل 09م ² لكل موقع و 09 مضلات شمسية	الاثنين 09 ماي 2022 .	3 أشهر بداية من 15 جوان 2022 إلى غاية 15 سبتمبر 2022.

ع07د مواقع إنتصاب

الموقع	السعر الإفتتاحي	الضمان الوقي	المكان
موقع ع01د	1.200.000 د	120.000 د	بالجهة اليمنى لفضاء الناعورة الزرقاء
موقع ع02د	5.019.000 د	501.900 د	قبالة الفضاء الترفيهي الناعورة الزرقاء
موقع ع03د	7.700.000 د	770.000 د	قبالة نهج أبو نواس

موقع ع04د	5.250.000 د	525.000 د	آخر نهج إبراهيم الموصلي
موقع ع05د	10.000.000 د	1.000.000 د	قبالة نهج الهادي النعمان
موقع ع06د	2.450.000 د	245.000 د	قبالة نهج عمان
موقع ع07د	2.000.000 د	200.000 د	قبالة مقهى ESCAPE-BEACH

رأى المجلس

بعد التداول والنقاش صادق أعضاء المجلس البلدي الحاضرين على إجراء بثة عمومية لتسويق ع07د مواقع إنتصاب بالملك العمومي البحري بشاطئ حمام الشط لصانفة 2022 حسب ما يبينه الجدول أعلاه.

•البلاسات:

تبعا للقانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 والمتعلق بمجلة الجماعات المحلية والأمر عدد 362 لسنة 2007 مؤرخ في 19 فيفري 2007 يتعلق بضبط شروط وصيغ الإشغال الوقتي ولزمة المرفق العمومي في الملك العمومي البلدي. والقرار البلدي عدد 16/2779 بتاريخ 2016/10/31 والمتعلق بتعيين المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها.

ومداولة المجلس البلدي في دورته العادية الثانية لسنة 2021 المنعقدة في 28 ماي 2021 والتي تقرر خلالها ارجاع صيغة استغلال الفضاء الى سالف عهده ليتم اشغاله بصفة مؤقتة خلال الموسم الصيفي بمعدل ثلاثة أشهر فقط، وحيث تم الإعلان عن طلب عروض للعموم في ثلاث مناسبات حول فتح باب الترشح لاستغلال المركب الترفيهي البلاسات للموسم الصيفي لسنة 2021 ولم يتم تسجيل أي جدوى من ذلك نظرا لعدم قبول أي عروض في الغرض، فقد تعذر إشغال المركب لسنة 2021. وحرصا منا على توفير موارد ومداخل إضافية بميزانية البلدية، فالمعروض على أعضاء المجلس البلدي النظر في إمكانية استغلال فضاء البلاسات بصفة مؤقتة خلال الموسم الصيفي لسنة 2022 بمعدل ثلاثة أشهر ابتداء من 2022/06/15 والى غاية 2022/09/15 والاطلاع والمصادقة على كراس الشروط المخصص للغرض.

كراس شروط

خاص بالإشغال الوقتي

لفضاء البلاسات La Placette

مقدمة تمهيدية:

حيث أن بلدية حمام الشط أنجزت على جزء من الفضاء الكائن بنهج الفراي متصل مباشرة بشاطئ البحر مركبا ترفيهيا يتكون من:

* مطعم لإعداد الأكلة الخفيفة -مشرب -أدواش.

وحيث أن البلدية لا يمكنها استغلاله بطريقة مباشرة نظرا لعدم الاختصاص، فقد كانت تنتفع بهذا المركب وتتصرف فيه بطريقة تعاقدية بصفة موسمية ولمدة محدودة.

وتبعا لمداولة النيابة الخصوصية لبلدية حمام الشط للدورة العادية الأولى لسنة 2017 المنعقدة في 03 مارس 2017 تقرر تغيير طريقة استغلال المركب من موسمي إلى سنوي وصيغة الاستغلال إلى فضاء ترفيهي عائلي ولمزاولة الأنشطة المماثلة. وحيث تم الإعلان عن طلب عروض للعموم في ثلاث مناسبات ولكن لم يتم تسجيل أي مطالب في الغرض، تقرر ضمن فعاليات الدورة العادية الثانية للمجلس البلدي لسنة 2021 المنعقدة في 28 ماي 2021 ارجاع صيغة استغلال الفضاء الى سالف عهده ليتم اشغاله بصفة مؤقتة خلال الموسم الصيفي بمعدل ثلاثة أشهر فقط.

الفصل الأول: وضع هذا الكراس وشروطه لضبط كيفية التصرف في الفضاء الكائن بنهج الفراي متصل مباشرة بشاطئ البحر واستغلاله طبقا للأمر عدد 362 لسنة 2007 مؤرخ في 19 فيفري 2007 يتعلق بضبط شروط وصيغ الإشغال الوقي ولزمة المرفق العمومي في الملك العمومي البلدي بالإضافة الى الفصلين 83 و84 من القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 والمتعلق بمجلة الجماعات محلية، ووفقا للتراتب الآتي بياناها.

الفصل الثاني: اعتبارا لنمط بناء هذا الموقع ولصبغته العمومية، فإن استغلاله يكون حتما بصفة مؤقتة وبالتالي حددت مدة الاستغلال بثلاث أشهر ابتداء من 15 جوان 2022 إلى 15 سبتمبر 2022.

الفصل الثالث: حدد السعر الافتتاحي لاستغلال الفضاء الترفيهي البلاسات لسنة 2022 بأربعة آلاف ومائتي ديناراً (4200.000د) وذلك باعتبار سعر آخر لزمة لسنة 2014.

الفصل الرابع: يجب على المستفيد الاضطلاع بمهامه على أحسن وجه حسب التشريع الاقتصادي و المالي و الاجتماعي والصحي المعمول به و كذلك حسب عرف المهنة و أن يكون متحصلا على رقم معرف جبائي طبقا لأحكام الفصل 56 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين و الضريبة على الشركات.

الفصل الخامس: يكون مبلغ اللزمة خاليا من الأداء على القيمة المضافة الذي يدفع في نفس الأجل المحدد لدفع المبالغ الراجعة للبلدية كما يتعهد المستفيد بتسديد ثمنها دفعة واحدة مسبقا بحساب القابض البلدي وذلك قبل الاستغلال بالإضافة الى جميع مصاريف النور الكهربائي و استهلاك الماء و غير ذلك من الأداءات بالإضافة الى التعهد بصيانة المركب.

الفصل السادس: لا يجوز للمستفيد إضافة أي نشاط آخر غير الذي أعد له المحل في الأصل أو إدخال أي تغييرات إلا بترخيص مسبق من البلدية و المصالح المعنية إن اقتضى الأمر.

كما يحجر عليه تحجيرا باتا تسويغه أو إحالته للغير مجانا أو بالإيجار دون موافقة البلدية، و في خلاف ذلك فإن العقد يفسخ آليا، وتخلى ذمة البلدية من أي التزام.

لا تعفي الموافقة على الإشغال الوقي المستفيد من الخضوع لجميع الموجبات والتراخيص الإدارية اللازمة لممارسة نشاطه والتي يتعين الاستظهار بها عند كل طلب مع أدائه لجميع المعاليم والأداءات المترتبة عن ذلك ولا يمكنه أن يستعمل الأجزاء موضوع الموافقة إلا للغرض الذي منحت من أجله تلك الموافقة، وعليه أن يقتصر على تثبيت إحداثات أو تجهيزات خفيفة بها، تكون قابلة للتفكيك والإزالة بسهولة وفي أي وقت.

الفصل السابع: يقع إسناد التصرف في المركب عن طريق تقديم العروض بالظروف المغلقة مباشرة بمكتب الضبط البلدي أو بواسطة البريد المضمون الوصول مع الإعلام بالبلوغ في ثلاث ظروف مغلقة كالآتي:

◆ ظرف خارجي مغلق لا يحتوي على هوية المشارك يحمل عبارة "لا يفتح طلب عروض عدد..../2022 لكراء مركب ترفيهي موقعه بشاطئ حمام الشط".

◆ ظرف داخل الظرف الخارجي فيه عرض إداري يحتوي علاوة على التصريح بالمشاركة في تقديم العروض الوثائق التالية:

*بطاقة الإرشادات المعدة للغرض الموجودة بقسم النزاعات بالبلدية وتعميرها.

*وصل خلاص معلوم الضمان الوقي المساوي لـ 10% من السعر الافتتاحي لدى السيد قابض المالية بحمام الشط.

*نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.

*نسخة من بطاقة تعريف جبائية سارية المفعول.

*شهادة سارية المفعول في الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

* شهادة تثبت تسوية الوضعية الجبائية للمرشحين.

* كراس الشروط معرف بالإمضاء مصحوب بكشف في الموارد البشرية التي ستوضع على ذمة اللزمة.

- بطاقة عدد 3 خالية من السوابق العدلية.

- كشف في المعدات و الأثاث عند الإقتضاء الذي سيوضع على ذمة اللزمة.

- التصريح بعنوان مقر إقامة المتسوغ و رقم هاتفه و يعتبر ذلك محل مخابراته، و جميع الإعلانات و الشكايات التي يقع تبليغها بذلك المحل تكون ماضية عليه.

♦ ظرف داخل الطرف الخارجي فيه عرض مالي: خلافا لصيغة التثبيت المباشر (المزداد العلي)، فإن العرض المالي المقترح بالنسبة لصيغة الظروف المغلقة يتم تقديمه من قبل المترشح بشكل مسبق في ظرف مغلق وذلك في تاريخ إيداع الملفات المحدد ضمن إعلان طلب العروض الخاص باللزمة.

كما يمكن أن يتم التسويغ عن طريق التعاقد المباشر بالتراضي مع من يتقدم بعرض ترى البلدية فيه صالحا لها على اثر استيفاء الصيغة المشار إليها سابقا.

الفصل الثامن: كل مشارك يصير ملزما للبلدية بما بذله.

الفصل التاسع: كل معارضة تقع أثناء البتة يتولى فصلها رئيس البلدية أو نائبه الذي يترأس البتة فيما عدى أسباب الإقصاء الخاصة التي هي من أنظار لجنة التثبيت وحدها.

إن كل مشارك أو مزايدين للبلدية بأي مبلغ من ثمن لزمة كانت أعطيت له من قبل أو كان وقع الحكم عليه جناحيا بمناسبة استثمار لزمة يتم إقصاؤه من البتة.

الفصل العاشر: يجب على الفائز بالبتة تعيين محل مخابراته بالدائرة البلدية و جميع الشكليات و الإعلانات التي يقع تبليغها بذلك المحل تكون ماضية عليه.

الفصل الحادي عشر: اعتبارا لخاصية المركب الترفيهي و مناخه و نوعية رواده من المصطافين، فإن المستفيد مدعو بالضرورة إلى ملائمة المعدات و التجهيزات المستعملة بالمركب مع نوعية ما هو متداول

لدى المؤسسات المزاولة لنفس النشاط و اعتماد الأساليب و الوسائل المماثلة و التي يتعين على المستفيد أن يفني بالمطلوب و فيما يلي بيانها:

من حيث التجهيزات الأساسية يجب توفير ما يلي:

- جهاز مبرّد لحفظ المشروبات و المثلجات.

- جهاز مبرّد لحفظ اللحوم دون سواها.

- جهاز مبرّد لحفظ المواد الدسمة كالحليب و مشتقاته.

- جهاز كهربائي أو غازي للشّي إذ يحجر استعمال الفحم أو الخشب مع ضرورة إعداد شَقّاط أي ما يشابه المدخنة لتصريف البخار و شحوم الشّي.

و من حيث الشروط الصحية:

- يستوجب على العاملين بالمركب حمل زيّ موحد يميزهم على الرواد و حمل شارة تحمل أسماءهم.

- التزامهم الصريح بمراعاة قواعد حفظ الصحة العمومية، و تجنب كل ما من شأنه أن يخل بنظافة البيئة داخل المركب و خارجه.

- عدم الإفراط في استعمال مكبرات الصوت لضمان عدم إزعاج المصطافين.

كما يتوجب على المستفيد احترام شروط الصحة والسلامة والجودة المنصوص عليها بالقوانين والتراتيب الجاري بها العمل بالإضافة الى تيسير مهمة البلدية فيما يتعلق بتطبيق كراس الشروط، و يتعين عليه تيسير عملية المراقبة وتدخل مختلف المصالح الإدارية المؤهلة قانونا لذلك.

الفصل الثاني عشر: يعترف المستفيد بمعرفة الموقع و قبوله على أتمّ و أحسن حالة و يجب عليه أن يتصرف فيه تصرف السداد و الصلاح و يلتزم بالمحافظة عليه على حالة حسنة، و أن يرجعه بنفس تلك الحالة عند انتهاء مدة التصرف، كما أن الإصلاحات التي يكون قد أنجزها تبقى ملكا للبلدية بدون أدنى تعويض.

يلتزم المستفيد بتأمين مبلغ قدره ثمانمائة دينار(800.000 د) بحساب قابض المالية و ذلك كضمان لتسديد ما عسى أن يتخلد بذمّته من مصاريف كهرباء و ماء و تغطية أيّ ضرر يلحق بالمركب أو تجهيزاته.

الفصل الثالث عشر: يمنع المستفيد من إدخال أي تغيير أو تعديل على المباني المثبتة بالفضاء إلا بترخيص مسبق من البلدية، على أنه يمكنه إضافة أحداثات أخرى ثابتة أو منقولة تتم بناءا على طلب كتابي في الغرض و على نفقته و ذلك بعد مصادقة المصالح البلدية كتابيا مسبقا.

الفصل الرابع عشر: المستفيد ملزم وجوبا بتأمين المكروى و كل العاملين به و رؤاده و لكامل مدة التصرف ضدّ الحرائق و الحوادث و بصفة عامة كل الأخطار، كما يتعين عليه إلزاما ضمان راحة و أمن رواد المركب، كما يتحمل لوحده مسؤولية ما يمكن أن يلحق بالرواد أو العملة من أضرار.

الفصل الخامس عشر: يتعين على المستفيد وضع علامات تنصّ أساسا على الاسم التجاري للمحل و ذلك بعد عرض النموذج على موافقة البلدية.

الفصل السادس عشر: يحجر على المستفيد استعمال مواد قابلة للالتهاب داخل المحل أو خارجه، كما يتعين عليه وجوبا الاحتفاظ بقائمة اسمية في العاملين بالمركب المذكور و بيان هويتهم كاملة و يحجر عليه بصفة قطعية انتدابهم من أصحاب السوابق العدلية أو الشبهات.

الفصل السابع عشر: يتعين على المستفيد تعليق قائمة في المشروبات و المأكولات و تحديد أسعارها في لوحة و في مكان بارز للحرفاء و الرواد.

الفصل الثامن عشر: على المستفيد المحافظة على النظافة العامة بالمركب و محيطه و كل العاملين به، و احترام قواعد الصحة العامة و التراتيب الجاري بها العمل في المحلات المفتوحة للعموم و الالتزام بكافة الأحكام الواردة بكراسات الشروط النموذجية المنظمة للنشاط. ويتحمل وحده مسؤولية الخطايا التي يحكم بها على أعوانه للسبب المذكور أو بسبب ارتكاب كل مخالفة أخرى للتراتيب المعمول بها أو لمقتضيات شروط هذا الكراس.

الفصل التاسع عشر: في صورة تقاعس أو نكول المستفيد أو صدور إذن عدلي بتصفية أملاكه يقع فسخ العقد ويبقى للبلدية التصرف الحر في اللزمة لتعطيها لأي شخص آخر سواء بالمراكنة أو إثر إعادة إشهارها ببتة جديدة.

الفصل العشرون: في صورة وفاة المستفيد يكون للبلدية الحق في فسخ العقد بدون تعويض من أي طرف وذلك بعد توقيف الحساب مع الورثة ثم يبقى لها التصرف الحر في اللزمة لتعطيها لأي شخص آخر بالمراكنة أو إثر إعادة إشهارها ببتة جديدة.

الفصل الحادي والعشرون: جميع التشكيات التي يتعرض لها المستفيد فيما يخص الصعوبات الإدارية التي يواجهها أثناء استغلاله للموقع، تعرض على رئيس البلدية الذي يتخذ في شأنها قرارات نهائية غير قابلة للمراجعة.

أما خلافاته مع الأشخاص فإن له عرضها على المحاكم ذات النظر مع تحمل عواقبها وحده.

إذا تعرض المنتفع إلى أضرار من طرف الغير فإنه يحزر تقريراً في الغرض ويحيله على البلدية في أجل خمسة أيام من تاريخ وقوع المخالفة.

كما يتولى إعلام البلدية بنتيجة الدعوى المقامة ضد المتسبب في الإضرار به وذلك في أجل عشرة أيام من تاريخ صدور الحكم فيها.

الفصل العشرون: كل مخالف لمقتضيات هذا الكراس يعرض نفسه حسب خطورة المخالفة إلى إحدى العقوبات التالية يتخذها رئيس البلدية:

- الإنذار الكتابي.
- المنع الوقفي من الاستغلال.
- غلق المحل عند مخالفة شروط الصحة والسلامة ولا تتم إعادة الفتح إلا بعد رفع الاخلالات المبينة بتقرير المعاينة المعد من طرف الأعوان المعنيين.
- اسقاط الحق.

الفصل الحادي والعشرون: أعوان فرقة الحرس البلدي والشرطة البيئية مكلفون كل فيما يخصه بمراقبة تنفيذ واحترام الأحكام الواردة بهذا الكراس.

الفصل الثاني والعشرون: تحمل مصاريف التسجيل و الطابع الجبائي على المستفيد وحده الذي يلتزم بها.

رأي المجلس

بعد التداول والنقاش صادق أعضاء المجلس البلدي الحاضرين على كراس الشروط خاص بالإشغال الوقتي لفضاء البلاسات La Placette

الخاتمة :

و بذلك تقدم السيّد نزار مقري رئيس بلدية حمام الشط بالشكر إلى كافة الأعضاء على انسجامهم و عملهم من أجل الرقي بالمدينة كما شكر للحاضرين التفافهم حول مجلسهم الموقر و مساندة أعماله و إنجاح برامجهم، وللإدارة البلدية سعيها إلى تجسيم قرارات المجلس و أحكام التصرّف في الإمكانيات الموضوعة على ذمتها. وختمت الجلسة في حدود الساعة الخامسة مساءا.

بعد التداول والنقاش صادق أعضاء المجلس البلدي الحاضرين على كراس الشروط خاص بالإشغال الوقتي لفضاء البلاسات La Placette

الخاتمة :

و بذلك تقدم السيد نزار مقري رئيس بلدية حمام الشط بالشكر إلى كافة الأعضاء على انسجامهم و عملهم من أجل الرقي بالمدينة كما شكر للحاضرين التفافهم حول مجلسهم الموقر و مساندة أعماله و إنجاح برامجه، وللإدارة البلدية سعيها إلى تجسيم قرارات المجلس و أحكام التصرف في الإمكانيات الموضوعة على ذمتها. و ختمت الجلسة في حدود الساعة الخامسة مساءا.

ع/ر	الاسم واللقب	الإمضاء
07	علي العياشي	
08	سنية بوحجر	
09	إبراهيم حفيظ	
10	ميساء بنالطاهر	
11	علي درين	
12	محمد أمين السديري	

ع/ر	الاسم واللقب	الإمضاء
01	سلوى الراجحي	
02	الهادي روين	
03	علي ابن الحاج خليفة	
04	علي البارودي	
05	بنور بنور	
06	تيسير العكرمي	

28 AVR. 2022

رئيس البلدية
نزار مقري

